روى من ممازحته ودعابته لبسط امته وتطييب قلوب المومنين من صحابته
وتاكيدا في تحبيبهم ومسرة نفوسهم كقوله لاحملنك على ابن الناقة وقوله للمراة
التي سالته عن زوجها اهو الذي بعينه بياض وهذا كله صدق لان كل جمل ابن
ناقة وكل انسان بعينه بياض وقد قال عليه السلام اني لامزح ولا اقول الا حقا
هذا كله فيما بابه الخبر فاما ما بابه غير الخبر مما صورته صورة الامر و
النهي في الامور الدنيويه فلا يصح منه ايضا ولا يجوز عليه ان يامر احدا بشي او ينهى
وهو يبطن خلافه وقد قال عليه السلام ما كان لنبي ان تكون له خاينة الاعين
فكيف ان تكون له خاينة قلب فان قلت فما معنى قوله تعلى اذ في قصة زيد واذ
تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه امسك عليك زوجك الايه فاعلم اكرمك
الله ولا تسترب في تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الظاهر وان يامر زيدا بامساكها
وهو يحب تطليقه اياها كما ذكر عن جماعة من المفسرين واصح ما في هذا ما
حكاه اهل التفسير عن علي بن حسين ان الله تعالى كان اعلم نبيه ان زينب ستكون
من ازواجه فلما شكاها اليه زيد قال له امسك عليك زوجك واتق الله واخفى
منه في نفسه ما اعلمه الله به من انه سيتزوجها مما الله مبديه ومظهره بتمام التزويج
وطلاق زيد لها وروى نحوه عمرو بن فايد عن الزهري قال نزل جبريل على النبي صلى
الله عليه وسلم يعلمه ان الله يزوجه زينب بنت جحش فذلك الذي اخفى في نفسه
ويصحح هذا قول المفسرين في قوله بعد هذا وكان امر الله مفعولا اي لا بد لك
ان تتزوجها ويوضح هذا ان الله لم يبد من امره معها غير زواجه لها فدل انه الذي
اخفاه عليه السلام مما كان اعلمه به تعلى وقوله تعلى في القصة ما كان على
النبي من حرج فيما فرض الله له سنة الله الايه فدل انه لم يكن عليه حرج في الامر
قال الطبري ما كان الله ليوثم نبيه فيما احل مثال فعله لمن قبله من الرسل
قال الله تعلى سنة الله في الذين خلوا من قبل اي من النبيين فيما احل لهم ولو كان على ما
روي في حديث قتادة من وقوعها من قلب النبي صلى الله عليه وسلم عند ما اعجبته و
محبته طلاق زيد لها لكان هذا نقص الحسد المذموم الذي لا يرضاه ولا يتسم

به الانقيا فكيف سيد الانبيا قال القشيري وهذا اقدام عظيم من قايله وقلة
معرفة بحق النبي صلى الله عليه وسلم وبفضله وكيف يقال راها فاعجبته وهي بنت
عمته ولم يزل يراها منذ ولدت ولا كان النسا يحتجبن منه صلى الله عليه وسلم
وهو زوجها لزيد وانما جعل الله طلاق زيد لها وتزويج النبي صلى الله عليه وسلم اياها
لازالة حرمة التبني وابطال سنته كما قال ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال
لكيلا يكون على المومنين حرج في ازواج ادعيايهم ونحوه لابن فورك وقال
ابو الليث السمرقندي فان قيل فما الفايدة في امر النبي صلى الله عليه وسلم لزيد
بامساكها فهو ان الله اعلم نبيه انها زوجته فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن
طلاقها اذ لم تكن بينهما الفة واخفى في نفسه ما اعلمه الله به فلما طلقها زيد
خشي قول الناس يتزوج امراة ابنه فامره الله بزواجها ليباح مثل ذلك لامته
كما قال الله تعلى لكيلا يكون على المومنين حرج في ازواج ادعيايهم وقد قيل كان
امره لزيد بامساكها قمعا للشهوة وردا للنفس عن هواها وهذا اذا جوزنا عليه
انه راها فجاة واستحسنها ومثل هذا لا نكرة فيه لما طبع عليه ابن ادم من استحسانه
للحسن ونظرة الفجاة معفو عنها ثم قمع نفسه عنها وامر زيدا بامساكها وانما
تنكر تلك الزيادات التي في القصة والتعويل والاولى ما ذكرناه عن علي بن حسين
وحكاه السمرقندي وهو قول ابن عطا وصححه واستحسنه القاضي القشيري
وعليه عول ابو بكر بن فورك وقال انه معنى ذلك عند المحققين من اهل التفسير
قال والنبي صلى الله عليه وسلم منزه عن استعمال النفاق في ذلك واظهار خلاف ما في
نفسه وقد نزهه الله عن ذلك بقوله تعلى ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له
قال ومن ظن ذلك بالنبي فقد اخطا قال وليس معنى الخشيه هنا الخوف وانما معناه
الاستحيا اي تستحيي منهم ان يقولوا تزوج زوجة ابنه وان خشيته عليه
السلام من الناس كانت من ارجاف المنافقين واليهود وتشغيبهم على المسلمين
بقولهم تزوج زوجة ابنه بعد نهيه عن نكاح حلايل الابنا كما كان فعتبه الله
على هذا ونزهه عن الالتفات اليهم فيما احله له كما عتبه على مراعاة رضى ازواجه

Copyright © King Saud University